ام اهله قال بل اهله قالت فما بال سهم رسول الله صلى الله عليه وآله قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله اطعم
نبينا طعمة ثم قبضه وجعله للذي يقوم بعده فرأيت انا بعده ان ارده على المسلمين قالت انت وما سمعت من رسول
الله اعلم قلت في هذا الحديث عجب لانها قالت انت ورثت رسول الله صلى الله عليه وآله ام اهله قال بل اهله وهذا
تصريح بانه صلى الله عليه وآله موروث يرثه اهله وهو خلاف قوله لا نورث وايضا فانه يدل على ان ابا بكر استنبط
من قول رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله اطعم نبينا طعمة ان يجري رسول الله صلى الله عليه وآله من قول رسول الله
صلى الله عليه وآله ان الله اطعم نبينا طعمة ان يجري رسول الله صلى الله عليه وآله عند وفاته يجري ذلك النبي ويكون
قد فهم اعني بذلك النبي المنكر لفظا نفسه كما فهم من قوله في خطبته ان عبدا خيره الله بين الدنيا وما عند ربه فاختار
ما عند ربه فقال ابو بكر بل نفديك بانفسنا قال ابو بكر واخبرنا ابو زيد قال اخبرنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن
محمد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة ان فاطمة طلبت فدك من ابي بكر فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
ان النبي لا يورث من كان النبي يعوله فانا اعوله ومن كان النبي ينفق عليه فانا انفق عليه فقالت يا ابا بكر ايرثك بناتك
ولا يرث رسول الله بناته قال هو ذاك قال ابو بكر واخبرنا ابو زيد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال حدثنا
فضيل بن مرزوق قال حدثنا البختري بن حسان قال قلت لزيد بن علي ع وانا اريد ان اهجن امر ابي بكر ان ابا بكر انتزع
فقال ان ابا بكر كان رجلا رحيما يكره ان يغير شيئا فعله رسول الله فاتته فاطمة فقالت ان رسول الله صلى الله عليه
وآله اعطاني فدك فقال لها هل لك على هذا بينة فجاءت بعلي فشهد لها ثم جاءت ام ايمن فقالت لستما تشهدان
اني من اهل الجنة قالا بلى قال ابو زيد يعني انها قالت لابي بكر وعمر قالت فانا اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وآله
اعطاها فدك فقال ابو بكر فرجل آخر وامرأة اخرى لتستحقي بها القضية ثم قال ابو زيد وايم الله لو رجع الامر الي لقضيت
فيها بقضاء ابي بكر قال ابو بكر واخبرنا ابو زيد قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا يحيى بن المتوكل ابو عقيل عن كثير
النوال قال قلت لابي جعفر محمد بن علي ع جعلني الله فداك ارأيت ابا بكر وعمر هل ظلماكم من حقكم شيئا او قال ذهبا من حقكم
بشيء فقال لا والذي انزل القرآن على عبده ليكون للعالمين نذيرا ما ظلمانا من حقنا مثقال حبة من خردل قلت جعلت
فداك افاتولاهما قال نعم ويحك تولهما في الدنيا والآخرة وما اصابك ففي عنقي ثم قال فعل الله بالمغيرة وبنان فانهما
كذبا علينا اهل البيت قال ابو بكر واخبرنا ابو زيد قال حدثنا عبد الله بن نافع والقعنبي عن مالك الزهري عن عروة عن
عائشة ان ازواج النبي صلى الله عليه وآله اردن لما توفي ان يبعثن عثمان بن عفان الى ابي بكر يسألنه ميراثه
او قال ثمنهن قالت فقلت لهن اليس قد قال النبي صلى الله عليه وآله لا نورث ما تركناه صدقة قال ابو بكر واخبرنا
ابو زيد قال حدثنا عبد الله بن نافع والقعنبي وبشر بن عمر عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وآله قال لا يقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عيالي فهو صدقة قلت هذا حديث
غريب لان المشهور انه لم يرو حديث انتفاء الارث الا ابو بكر وحده وقال ابو بكر وحدثنا ابو زيد عن الحزامي عن ابن وهب عن
يونس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن الاعرج انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
والذي نفسي بيده لا يقسم ورثتي شيئا مما تركت هي صدقة قال وكانت هذه الصدقة بيد علي ع غلب عليها العباس
وكانت فيها خصومتهما فابى عمر ان يقسمها حتى اعرض عنها العباس وغلب عليها علي ع ثم كانت بيد حسن وحسين ابني
علي ثم كانت بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسن كلاهما يتداولانها ثم بيد زيد بن علي ع قال ابو بكر واخبرنا ابو
زيد قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس قال حدثنا يونس عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان ان عمر بن الخطاب
دعاه يوما بعد ما ارتفع النهار قال فدخلت عليه وهو جالس على رمال سرير ليس بينه وبين الرمال فراش على وسادة
ادم فقال يا مالك انه قد قدم من قومك اهل ابيات حضروا المدينة وقد امرت لهم برضخ فاقسمه بينهم فقلت يا امير
المؤمنين مر بذلك غيري قال اقسم ايها المرء قال فبينا نحن على ذلك اذ دخل يرفا فقال هل لك في عثمان وسعد وعبد
الرحمن والزبير يستأذنون عليك قال نعم فأذن لهم قال ثم لبث قليلا ثم جاء فقال هل لك في علي والعباس يستأذنان

عليك قال ائذن لهما فلما دخلا قال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا وهما يختصمان في الصوافي التي افاءها
الله على رسوله من اموال بني النضير قال فاستب علي والعباس عند عمر فقال عبد الرحمن يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما
من الآخر فقال عمر انشدكم الله الذي باذنه تقوم السموات والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا
نورث ما تركناه صدقة يعني نفسه قالوا قد قال ذلك فاقبل على العباس وعلي فقال انشدكما الله هل تعلمان ذلك قالا
نعم قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله تبارك وتعالى خص رسوله في هذا الفيء بشيء لم يعطه غيره قال تعالى ما افاء الله
على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير وكانت
هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وآله فما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد اعطاكموها وبثها فيكم
حتى بقي منها هذا المال وكان ينفق على اهله سنتهم ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله عز وجل فعمل ذلك حياته ثم توفي فقال
ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وآله فقبضه الله وقد عمل فيها بما عمل رسول الله وانتما حينئذ والتفت الى علي و
العباس تزعمان ان ابا بكر فيها ظالم فاجر والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا
اولى الناس بابي بكر وبرسول الله فقبضتها سنتين او قال سنين من امارتي اعمل فيها مثل ما عمل رسول الله وابو بكر ثم
قال وانتما واقبل على العباس وعلي تزعمان اني فيها ظالم فاجر والله يعلم اني فيها بار راشد تابع للحق ثم جئتماني وكلمتكما
واحدة وامركما جميع فجئتني يعني العباس تسألني نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يعني عليا يسألني نصيب امرأته من
ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بدا لي ان ادفعها اليكما دفعتها على
ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل رسول الله وابو بكر وبما عملت به فيها والا فلا تكلماني فقلتما ادفعها الينا
بذلك فدفعتها اليكما بذلك افتلتمسان مني قضاء غير ذلك والله الذي تقوم باذنه السموات والارض لا اقضي بينكما بقضاء
غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها قال ابو بكر وحدثنا ابو زيد قال حدثنا اسحق بن
ادريس قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثني يونس عن الزهري قال حدثني مالك بن اوس بن الحدثان بنحوه قال
فذكرت ذلك لعروة فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت عائشة تقول ارسل ازواج النبي ع عثمان بن عفان الى ابي بكر
يسأل لهن ميراثهن من رسول الله صلى الله عليه وآله مما افاء الله عليه حتى كنت انا اردهن عن ذلك فقلت الا تتقين
الله الم تعلمن ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول لا نورث ما تركناه صدقة يريد بذلك نفسه انما يأكل آل محمد
من هذا المال فانتهى ازواج النبي الى ما امرتهن به قلت هذا مشكل لان الحديث الاول يتضمن ان عمر اقسم على جماعة فيهم عثمان
فقال انشدكم الله الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا نورث ما تركناه صدقة يعني نفسه فقالوا نعم
ومن جملتهم عثمان فكيف يعلم بذلك فيكون مترسلا لازواج النبي صلى الله عليه وآله يسألهن ان يعطيهن الميراث اللهم الا
ان يكون عثمان وسعد وعبد الرحمن والزبير صدقوا عمر على سبيل التقليد لابي بكر فيما رواه وحسن الظن وسموا ذلك علما
لانه يطلق على الظن اسم العلم فان قال قائل فهلا حسن ظن عثمان برواية ابي بكر في مبدأ الامر فلم يكن رسولا لزوجات
النبي صلى الله عليه وآله في طلب الميراث قيل له يجوز ان يكون في مبدأ الامر شاكا ثم يغلب على ظنه صدقه لامارة اقتضت
تصديقه وكل الناس يقع لهم مثل ذلك وههنا اشكال آخر وهو ان عمر ناشد عليا والعباس هل تعلمان ذلك فقالا نعم فاذا
كان يعلمانه فكيف جاء العباس وفاطمة الى ابي بكر يطلبان الميراث منه على ما ذكره في خبر سابق على هذا الخبر وقد اوردناه
نحن وهل يجوز ان يقال كان العباس يعلم ذلك ثم يطلب الارث الذي لا يستحقه وهل يجوز ان يقال ان عليا كان يعلم
ذلك ويمكن زوجته ان تطلب ما لا تستحقه وهل خرجت من دارها الى المسجد ونازعت ابا بكر وكلمته بما كلمته الا بقوله
واذنه ورأيه وايضا فانه اذا كان صلى الله عليه وآله لا يورث فقد اشكل دفع آلته ودابته وحذاءه الى علي ع لانه غير وارث
في الاصل وان كان ذلك لان زوجته بعرضة ان ترث لولا الخبر فهو ايضا غير جائز لان الخبر قد منع من ان يرث احد منه شيئا
قليلا كان او كثيرا فان قال قائل نحن معاشر الانبياء لا نورث ذهبا ولا فضة ولا ارضا ولا عقارا ولا دارا قيل هذا الكلام
يفهم من مضمونه انهم لا يورثون شيئا اصلا لان عادة العرب جارية بمثل ذلك وليس يقصدون نفي ميراث هذه الاجناس